



## قرار رقم 118 بشأن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس قسم بجماعة اليوسفية

- إن رئيسة جماعة اليوسفية
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
  - بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 المؤرخ في شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه.
  - بناء على المرسوم رقم 2.77.738 المؤرخ في 13 شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتتميمه.
  - بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بشأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام والمصالح بالإدارات العمومية.
  - بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقطوعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
  - بناء على قرار وزير الداخلية عدد 2522.21 الصادر في 21 ربيع الأول (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفيات التعين في بعض المناصب العليا بالإدارات والجماعات.
  - بناء على دورية وزير الداخلية عدد D-4790 المؤرخة في 31 يوليوز 2018 المتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية.
  - بناء على منشور وزير إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية رقم 01 بتاريخ 05 فبراير 2019 حول تحديد شروط الترشح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية.
  - بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D-6744 بتاريخ 30 سبتمبر 2021 حول التعين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية.
  - بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D-7563 بتاريخ 15 نوفمبر 2021 حول التعين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.
  - بناء على قرار رئيسة جماعة اليوسفية عدد 95 المؤرخ في 02 أبريل 2025، المتعلق بتنظيم إدارة جماعة اليوسفية وتحديد اختصاصاتها والمؤشر عليه من طرف عامل عمالة إقليم اليوسفية بتاريخ 15 أبريل 2025.
  - بناء على القرار رقم 106 المؤرخ في 28/07/2025 بشأن نتائج المقابلة الانتقائية لشغل مناصب المسؤولة الشاغرة بجماعة اليوسفية.
  - وحيث انه لم يتم التوصل بأي ترشيح لشغل منصب رئيس قسم الموارد المالية والبشرية والقانونية والممتلكات بجماعة اليوسفية.

تقرر ما يلي

المادة الأولى: تعلن رئيسة مجلس جماعة اليوسفية عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب شاغر رئيس قسم بالجماعة.

✓ قسم الموارد المالية والبشرية والشؤون الإدارية والقانونية والممتلكات

**المادة الثانية:** يعاد فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس قسم في وجه الموظفين المرسمين المنتسبين إلى جماعة اليوسفية  
المستوفين للشروط التالية:

- ✓ أن يكونوا مرتبين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- ✓ أن يتوفروا على أقدمية لا تقل عن 8 سنوات من الخدمة الفعلية.
- ✓ أن يتوفروا على التجربة والمؤهلات التي تمكن من مزاولة مهام رئيس قسم، موضوع الترشيح وكذا الإشراف على المصالح التابعة له.

**المادة الثالثة:** تحدد مهام المنصب الشاغر والكفاءات المطلوبة لتقلده حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

**المادة الرابعة:** يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:



- ✓ طلب الترشيح موجه إلى رئيسة جماعة اليوسفية، يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد للمترشح.
- ✓ سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
- ✓ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في تدبير الوحدة الإدارية المعنية وكيفية تطويرها والرفع من أدائها.
- ✓ نسخة من قرار التعين في الإطار الحالي.
- ✓ نسخة من قرار الترسيم.

**المادة الخامسة:** تودع ملفات الترشيح شخصياً في نظير واحد مصحوب بنفس الملف (صيغة PDF) مثبت على قرص مدمج لدى الموظف المكلف بالموارد البشرية بعد التسجيل طلب الترشيح بمكتب الضبط بجماعة اليوسفية إلى غاية 31 أكتوبر 2025 قبل الساعة الرابعة والنصف زوالاً وكل ملف يصل بعد الآجال المحدد أو تنقصه وثيقة من الوثائق لن يؤخذ بعين الاعتبار.

**المادة السادسة:** تعلن الإدارة بعد دراسة ملفات الترشيح عن تاريخ ومكان إجراء مقابلة الانتقاء عبر وسائل النشر المشار إليها بعده. وتتولى لجنة تحدث بقرار رئيسة جماعة اليوسفية عملية إنتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيج وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.

**المادة السابعة:** يعلن عن نتائج مقابلة الانتقاء بعد المصادقة عليها من طرف رئيسة جماعة اليوسفية عبر نشرها على البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي ([www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)) وعلى الموقع الإلكتروني لكل من المديرية العامة للجماعات الترابية ([www.collectivites-territoriales.gov.ma](http://www.collectivites-territoriales.gov.ma)) والجماعة ان توفر وبمقرها والمقرات التابعة لها.

**المادة الثامنة:** ينشر هذا القرار على البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي ([www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)) وعلى الموقع الإلكتروني لكل من المديرية العامة للجماعات الترابية ([www.collectivites-territoriales.gov.ma](http://www.collectivites-territoriales.gov.ma)) والجماعة ان توفر وبمقرها والمقرات التابعة لها.

اليوسفية في: ..... 08 أكتوبر 2025  
تأشيره السيد عامل إقليم اليوسفية

